

مهددات السلم المدني

ومنهجية السنة النبوية في التصدي لها وعلاج آثارها

(الشائعات نموذجاً)

**Threats to civil peace and the methodology of the
Prophet's Sunnah in confronting them and treating
their effects (rumors as an example)**

إعداد

د/ يسري سعد عبد الله أحمد

**أستاذ السنة وعلومها بكلية الشريعة والقانون
بجامعة تبوك بالمملكة العربية السعودية**

مهددات السلم المدني ومنهجية السنة النبوية في التصدي لها وعلاج آثارها (الشائعات نموذجاً)

يسري سعد عبد الله أحمد

قسم السنة وعلومها بكلية الشريعة والقانون بجامعة تبوك بالمملكة
العربية السعودية

البريد الإلكتروني: yabdullah@ut.edu.sa

الملخص :

يتناول هذا البحث إحدى مهددات السلم المدني وهي (الشائعات) باعتبارها من الظواهر المنتشرة في عصرنا الحالي، وتم تسليط الضوء على التعريف بالشائعات لغة واصطلاحاً، وبيان أماراتها، والهدف الباعث على إثارتها، وخطرها المستطير في الإخلال بأمن الشعوب وزعزعة استقرارها وسلامتها، ثم بعد ذلك تم إظهار منهج السنة النبوية في التصدي لها ابتداءً، ثم معالجة آثارها المترتبة عليها في حال وقوعها، وذلك من باب تقديم مبدأ الدفع على الرفع، وهذا هو الجانب الجديد في هذا البحث، وهو تأصيل وإبراز دور السنة النبوية في علاج المهددات التي تطرأ على المجتمع فتخل بأمنه، وتقذح في سلامته.

الكلمات المفتاحية: مهددات السلم المدني ، السنة النبوية ، التصدي لها ،
وعلاج آثارها ، الشائعات.

Threats to civil peace and the methodology of the Prophet's Sunnah in confronting them and treating their effects (rumors as an example)

Yousry Saad Abdullah Ahmed

Department of Sunnah and its Sciences at the College of Sharia and Law at the University of Tabuk in the Kingdom of Saudi Arabia

Email: yabdullah@ut.edu.sa

Abstract :

This research deals with one of the threats to civil peace, which is (rumors), as it is one of the widespread phenomena in our current era. Light was shed on defining rumors linguistically and terminologically, explaining their signs, the motivational goal of raising them, and their widespread danger of disrupting the security of peoples and destabilizing them and their safety. Then, Showing the approach of the Prophetic Sunnah in confronting it initially, then treating its resulting effects in the event that it occurs, in order to present the principle of repulsion over removal. This is the new aspect of this research, which is establishing and highlighting the role of the Prophetic Sunnah in treating the threats that arise to society and disrupt its security. May his peace be upon him.

Keywords: Threats To Civil Peace , The Sunnah Of The Prophet , Confronting Them , And Treating Their Effects ,Rumors.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فلم يزل علماء الحديث النبوي الشريف، ومن آتاهم الله فهماً في سنة النبي صلى الله عليه وسلم يلجؤون فيما يستجد لهم من أحداث، ويطراً عليهم من نوازل إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم ليجدوا فيها العلاج الناجع لكل ما يظهر من أمراض العقول، ولكل ما يتفشى من أدواء النفوس، فيؤصلون للمسائل الطارئة ما يعالجون به ما ينزل بالناس من نوازل وما يطرقهم من طوارق.

ومن تلك المسائل التي تهتم الفرد والمجتمع ما يسمى بـ(السلم المدني) وماله من أهمية بالغة للحفاظ على استقرار الفرد والمجتمع وتقدمه وازدهاره فبالحفاظ على السلم المدني يتحقق الأمن والاستقرار والرفاهية التي ينشدها كل أحد في وطنه ومجتمعه.

ونظراً لما لهذا الموضوع من أهمية وانتشار ظاهرة الشائعات حتى أصبحت إحدى مهددات السلم المدني، وصارت وقوداً للحروب المنتشرة في العالم، وأصبحت الشائعات من أكبر أسباب التنافر بين مكونات المجتمع، ونظراً لكون هذا الموضوع ينسجم مع الأولويات البحثية التي أعلنتها جامعة تبوك، فقد قمت بإعداد هذا البحث وسميته بـ (مهددات السلم المدني ومنهجية السنة النبوية في التصدي لها وعلاج آثارها. الشائعات نموذجاً).

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

تتمثل أهمية الموضوع وسبب اختياره في النقاط الآتية:

- ارتباط الموضوع بالأولويات البحثية لجامعة تبوك، وملامسته للواقع المعاش.

- غفلة الكثير من الناس عن مفهوم السلم المدني وسبل تحقيقه وفق موجّهات وتعاليم ديننا الحنيف.
- توقف النماء والاستقرار والرفاهية في شتى المجالات على تحقيق السلم المدني وإرساء مقوماته ودعائمه.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في طرح عدد من الأسئلة والسعي من خلال هذا البحث للإجابة عليها:

- هل السلم المدني له علاقة بالسنة النبوية من حيث التأصيل؟
 - ما ضابط الإشاعة من منظور لغوي وشرعي؟
 - ما مدى أهمية تحقيق السلم المدني ليعيش الناس في استقرار وسعادة؟
 - ما المنهج النبوي في التصدي للشائعات؟
 - ما المنهج النبوي في علاج آثار الشائعات؟
- أهداف الدراسة:** وتتمثل في الآتي:
- لفت الانتباه إلى أهمية السلم المدني وتحقيقه.
 - تصحيح المفاهيم الخاطئة في هذا الجانب.
 - التأصيل لمهددات السلم المدني من السنة النبوية.
 - بيان المنهج الذي اتبعه النبي صلى الله عليه وسلم في التصدي للشائعات وعلاج آثارها.

منهج الدراسة:

يقوم هذا البحث على ثلاثة مناهج: الأول: المنهج الاستقرائي: واتباعته في جمع المادة العلمية من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي يتحقق من خلالها الهدف الذي سبق له البحث. الثاني: المنهج الموضوعي: واتباعته في ترتيب المادة العلمية للبحث على الصورة الحالية، الثالث: المنهج

التحليلي الاستنباطي: واتبعته في تحليل الأحاديث النبوية المختارة وبيان ما يستفاد منها مما يوضح قضية البحث ويجليها.

الدراسات السابقة:

وقفت على كتابين منشورين عبر الانترنت في موضوع الإشاعة وهما:

- ١ - أساليب مواجهة الشائعات، مؤلفه نخبة من رجال الأمن الوطني.
- ٢ - كتاب (الأبعاد النفسية والاجتماعية في ترويج الشائعات عبر وسائل الإعلام وسبل علاجها من منظور إسلامي) مؤلفه د. عد الفتاح عبد الغني ود. فايز كمال.

الجديد في بحثي: لما كان الجودة والابتكار شرط أساس في كل بحث،

كان لا بد من إبراز الجانب المبتكر في هذا البحث ويتمثل في الآتي:

- ١ - التأصيل لمسألة السلم المدني من السنة النبوية.
- ٢ - ربط النصوص الواردة في السنة النبوية فيما يتعلق بالتصدي للشائعات ودفع آثارها المترتبة عليها بالواقع المعاش.
- ٣ - ذكر النماذج الواردة في السنة النبوية فيما يخدم غرض البحث.
- ٤ - إثبات استيعاب السنة لنبوية للمستجدات الطارئة، واحتوائها منهجية صحيحة وسليمة لإدارة الأزمات، ودرء المفاصد التي تهدد كيان المجتمع وتضعف ترابطه، وتحدث الخلل في سلمه المدني.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة وفهرساً

للمصادر والمراجع.

أما المقدمة فقد احتوت على المحاور الآتية:

- ١ - أهمية الموضوع.
- ٢ - مشكلة البحث.
- ٣ - أهداف الدراسة.

٤ - المنهج المتبع في كتابة البحث.

٥ - الدراسات السابقة.

الفصل الأول: التعريف بالإشاعة وذكر بعض المباحث المتعلقة بها وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الإشاعة لغة واصطلاحاً وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإشاعة لغة.

المطلب الثاني: تعريف الإشاعة اصطلاحاً.

المبحث الثاني: أمارات الشائعات.

المبحث الثالث: الهدف من إثارة الشائعات.

المبحث الرابع: خطر الإشاعات والآثار المترتبة عليه وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: إضعاف الروح المعنوية.

المطلب الثاني: تخلف المقاصد والغايات التي بنيت على الإشاعة.

المطلب الثالث: القتل.

المطلب الرابع: زعزعة إيمان الضعفاء وإفشاء الأسرار.

المطلب الخامس: حكم اختلاق الشائعات أو نقلها.

الفصل الثاني: منهجية السنة النبوية في التصدي للشائعات وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التنفير من الكذب وعواقبه.

المبحث الثاني: الأمر من التثبت من الأخبار قبل قبولها والعمل بمقتضاها.

المبحث الثالث: التفكير في محتوى الخبر المشاع.

المبحث الرابع: إرجاع الأمر لأهل الاختصاص.

الفصل الثالث: منهجية السنة النبوية في علاج الآثار المترتبة على الشائعات وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: إظهار براءة من أشيع عنه تهمة كذباً وافتراءً وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تبرئة سيدنا موسى عليه السلام من البرص أو الأدرة التي وصفه بها بنو إسرائيل.

المطلب الثاني: إظهار براءة السيدة عائشة مما رماها به أهل النفاق.

المبحث الثاني: إنزال العقوبة الشرعية بمن روج للشائعات.

المبحث الثالث: إبطال الحكم الذي ترتب على الإشاعة.

المبحث الرابع: تضمين مروج الإشاعة ما أتلفه بسبب الإشاعة من نفس أو مال.

الخاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات.

هذا وأسأل الله تعالى التوفيق في هذا البحث ومعالجة القضية التي يدور حولها محور البحث وهي الشائعات وكيف يُتصدى لها وتُعالج آثارها في ضوء السنة النبوية الشريفة. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول

التعريف بالإشاعة وذكر المهمات المتعلقة بها

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول

مفهوم الإشاعة في اللغة والاصطلاح

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإشاعة في اللغة:

الإشاعة لغة: الانتشار والظهور والذيع والافتراق.

قال ابن منظور^(١): شاع الخبر في الناس يشيع شيعاً وشيعاناً ومشاعاً وشيعوعة فهو شائع: انتشر وافترق وذاع وظهر وأشاعه هو وأشاع ذكر الشيء: أطاره وأظهره. وقولهم هذا خبر شائع وقد شاع في الناس معناه قد اتصل بكل أحد فاستوي علم الناس به ولم يكن عند بعضهم دون بعض. والشاعة: الأخبار المنتشرة^(٢).

وقيل في تعريف الإشاعة أيضاً: أنها الخبر ينتشر غير مثبت

منه^(٣)

(١) ابن منظور: هو أحمد بن مكرم بن علي، جمال الدين بن منظور الإفريقي، ولد بمصر، ولي القضاء بطرابلس وعاد إلى مصر وقد ترك بخطه نحو خمسمائة مجلد وعمي في آخر عمره، أشهر كتبه لسان العرب، توفي بمصر عام ٧١١هـ، انظر الأعلام للزركلي ١٠٨/٧.

(٢) لسان العرب. ٨ / ١٩١

(٣) انظر المعجم الوسيط للدكتور إبراهيم مصطفى وآخرون ١ / ٥٣.

المطلب الثاني: تعريف الإشاعة في الاصطلاح:

من خلال البحث في المصادر الأصلية لم أقف على تعريف جامع لكلمة الإشاعة غير ما وجدته من ذكر طرف من تعريف الإشاعة عند ابن حجر^(١) في ضمن كلامه عن شروط تواتر الخبر إذ يقول : وفيه أن شرط التواتر أن يكون مستند نقلته الأمر المحسوس لا الإشاعة التي لا يدري من بدأ بها^(٢).

وبعد الرجوع للمراجع المعاصرة الحديثة عثرت على بعض التعريفات لكلمة الإشاعة ومن تلك التعريفات:

- ١ - النبأ الهادف والذي يكون مصدره مجهولاً وهي سريعة الانتشار ذات طابع استفزازي أو هادئ حسب طبيعة ذلك النبأ^(٣).
- ٢ - أخبار مشكوك في صحتها ويتعذر التحقق منها ، وتتعلق بموضوعات لها أهمية لدى الموجهة إليهم ويؤدي تصديقهم أو نشرهم لها إلى إضعاف روحهم المعنوية^(٤).

(١) ابن حجر العسقلاني : هو أحمد بن علي بن محمد بن علي العسقلاني أصله من عسقلان بعد وصوله ووفاته بالقاهرة :عالم محدث فقيه أديب ، صاحب أشهر شرح لصحيح البخاري ، ولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل ، له تصانيف كثيرة جداً منها فتح الباري و الإصابة في تمييز الصحابة وغيرها . توفي (عام ٨٥٢ هـ) انظر الأعلام ١/١٧٨.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني ١/١٨٦.

(٣) انظر مجلة البحوث الإسلامية - العدد السادس والتسعون ١٤٦٣ هـ ج ٩٦ ص ٧٧ نقلاً عن كتاب الإشاعة - أحمد نوفل ص ٧٧.

(٤) انظر المرجع السابق نفس الجزء والصفحة ،نقلاً عن كتاب المدخل للعقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية ، اللواء جمال الدين محفوظ ص ١٢٢ .

٣ - بث خبر من مصدر ما ، في ظرف معين ، ولهدف ما يبتغيه المصدر دون علم الآخرين وانتشار هذا الخبر بين أفراد مجموعة معينة^(١).

ويعد التأمل في هذه التعريفات الحديثة ومقارنتها بالتعريف الجزئي للحافظ ابن حجر نجد أن القاسم المشترك بينها وبينه أن مصدر الإشاعة مجهول لا يعرف، وتزيد هذه التعريفات ضوابط لم توجد في كلام الحافظ بن حجر ويمكن إجمالها في الآتي:

- ١ - تعذر التحقق منها.
 - ٢ - سرعة الانتشار.
 - ٣ - صدق الإشاعة نابع من مصدرها.
 - ٤ - انتشار الخبر بين مجموعة من الناس.
 - ٥ - تعلق الخبر بموضوع ذي أهمية لدي الجهة الموجهة إليها الإشاعة.
- وتعليقاً على تعريف الحافظ ابن حجر نلتمس العذر له في عدم استيعاب تعريفه لمعني الإشاعة لأن ما ذكره ليس مقصوداً به تعريف الإشاعة تعريفاً جامعاً، وإنما جاء في طي كلامه عن الخبر المتواتر فتصيدت هذه الجزئية من كلامه.
- وأما باقي التعريفات فلا تخلو من قصور، ولنقم بتقنين بعضها على سبيل الاختصار.

أما تعذر التحقق منها فهذا محمول على ما إذا كانت الإشاعة في مهدها أو ظهورها، وإلا ففي ختامها يُعَلَم كذبها والتحقق من كونها مجرد إشاعة.

(١) انظر المرجع السابق ج ٩٦ ص ٨٠ نقلاً عن مجلة الفكر العسكري ص ٢٠ .

وأما سرعة الانتشار فهذا بالنظر للغالب وإلا فباستقراء الواقع هناك من الإشاعات ما ينمو ببطء لأنها لم تجد المناخ المناسب لسرعة الانتشار .
وأما نبوع هذه الإشاعة من مصدرها فهذا أمر مُسَلَّمٌ به لكن انتشارها أعانه عليه قوم آخرون وهم المروجون لها.
أما تعلق الخبر بموضوع له أهمية بالجهة الموجهة إليها الإشاعة فهذا يمكن أن يكون سبباً أو شرطاً في سرعة الانتشار لا في أصل الإشاعة لأن الكثير من الناس يحملهم الفضول والتطفل الاستماع والنشر لمواضيع لا علاقة لهم بها لا من حيث الاهتمام ولا الاختصاص.
ويمكن أن نخلص إلى تعريف يُقَرِّب المعني المراد من الشائعة بأن نقول: هو خبر أو مجموعة من الأخبار مجهولة المصدر ابتداءً تنتشر بين مجموعة من الناس لهدف يرجع إلى مخترع الإشاعة.

المبحث الثاني: أمارات الشائعات

والمقصود بهذا المبحث بيان الأمارات والعلامات التي تدل على أن الخبر مجرد إشاعة كاذبة ، وأهمية معرفة الأمارات تتمثل في أنها جزء من العلاج الذي تدفع به الشائعات ، لأن الخطوة الأولى في علاج أي مرض تنحصر في معرفة أسبابه وتحديد أعراضه للقضاء عليها والتخلص منها ،وقد ذكر الماوردي^(١) من هذه الأعراض والأمارات حيث قال: واعلم أن للكذب قبل خبرته أمارات دالة عليه فمنها : أنك إذا لقنته الحديث تلقنه ولم يكن بين ما لقنته وبين ما أورده فرق عنده ، ومنها أنك إذا شككته فيه تشكك حتى يكاد يرجع فيه ، ولولاك ما تخالجه الشك فيه ، ومنها انك إذا رددت قوله حصر وارتيك ، ولم يكن عنده نصره المحتجين ،ولا برهان الصادقين ومنها ما يظهر عليه من ريبة الكذابين ، وينم عليه من ذلة المتوهمين ، لأن هذه أمور لا يمكن الإنسان دفعها عن نفسه ، لما في الطبع من آثارها ولذلك قالت الحكماء : العينان أنم من اللسان ، وقال بعض البلغاء : الوجوه مرايا تريك أسرار البرايا^(٢).

(١) هو أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري ، من وجوه فقهاء الشافعية ، وإمام في الفقه والأصول والتفسير ، نشأ بالبصرة وتعلم سمع الحديث من جماعة من العلماء اشتهر بكثرة التأليف ووزارة الإنتاج . من أبرز مؤلفاته : أدب الدنيا والدين ، وأعلام النبوة ، والحاوي الكبير . توفي عام ٤٥٠ هـ . انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ٢١٥ / ٥ .

(٢) أدب الدنيا والدين ص ٢٦٤ .

المبحث الثالث: الهدف من إثارة الشائعات

والمقصود بهذا المبحث بيان البواعث التي تدفع مختلقي الشائعات ومروجيها بين الناس إلى اختلاق الشائعات الكاذبة ونشرها مع علمهم بحرمة هذا الفعل شرعاً ويجمل بنا أن نستأنس بكلام الراغب الأصفهاني^(١) في هذا الشأن حيث قال : واعلم أن الداعي إلى الكذب محبة النفع الدنيوي وحب الرياسة . وذلك أن المُخْبِرَ يرى أن له فضلاً على المُخْبَرِ بما علمه فهو يتشبهه بالعالم الفاضل في ذلك فيظن أنه يجلب بما يقوله فضيلة ومفخرة ، وهو يجلب به نقيصة وفضيحة ، ففضيحة كذبة واحدة لا توازي مسرة دهره ، فالكذب عار دائم وذل دائم، وحق الإنسان أن يتحرى الصدق وتعوده ولا يترخص في أدنى كذب، فمن استحلاه عسر عليه فطامه وقد قال بعض الحكماء : كل ذنب يرجى تركه بتوبة أو إنابة ما خلا الكذب فان صاحبه يزداد على الكبر، فقد رأينا صاحب الخمر أقلع ولصاً نزع، ولم نر كذاباً رجع ، وعتوب كذاب في كذبة فقال: لو تغرغرت به وذقت حلاوته لما صبرت عنه^(٢) .

نجد أن كلام الراغب رحمه الله تعالى في دواعي الكذب تتسجم تماماً مع مختلقي الشائعات ومروجيها فهم أناس تغلب عليهم الحطوظ النفسية ومحبة الشهرة والمكانة في قلوب الناس، والتعالي على الغير بما ينقلونه من إشاعات وكل ذلك مذموم قبيح يجب تركه واجتنابه والبعد عن أسبابه.

(١) هو الحسن بن محمد بن المفضل ، أبو القاسم الأصفهاني ، المعروف بالراغب ، أديب من الحكماء والعلماء ، من أهل أصفهان ، سكن بغداد واشتهر ، من كتبه (محاضرات الأدباء) والأخلاق والمفردات في غريب القرآن ، توفي عام ٥٠٢ هـ انظر الأعلام للزركلي ٢/٢٥٥ .

(٢) انظر الذريعة إلى مكارم الشريعة ص ١٩٦

المبحث الرابع: خطر الشائعات والآثار المترتبة عليها

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: إضعاف الروح المعنوية:

بما أن الشائعات الغالب عليها هو الكذب فيترتب عليها من آثار الكذب ما يترتب من الأضرار المادية والمعنوية ونبدأ بالآثر الأول وهو إضعاف الروح المعنوية ويتمثل لنا ذلك جلياً في غزوة أحد فيما روى الإمام أحمد والحاكم والطبراني وغيره من حديث ابن عباس وفيه (... وصاح الشيطان قُتِلَ محمد فلم يشك فيه أنه حق فما زلنا كذلك ما نشك أنه قُتِلَ حتى طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين السعدين نعرفه بتكفئه إذا مشى . قال : ففرحنا حتى كأنه لم يصبنا ما أصابنا...) ^(١). الحديث مطولاً.

ويتضح أثر هذه الشائعة جلياً في حال أهل المدينة عندما بلغتهم هذه الشائعة. فقد خرج الطبراني وأبو نعيم من حديث أنس قال : (لما كان يوم أحد حاص ^(٢) أهل المدينة حَيَصَةً وقالوا : قُتِلَ محمد حتى كثرت الصوارخ في نواحي المدينة ...) ^(٣) الحديث.

(١) الحديث خرجه أحمد في مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ٣٦٩/٤ حديث رقم ٢٦٠٩ ، والطبراني في معجمه الكبير ٣٠١/١ حديث رقم ٧٣١ ، والحاكم في مستدركه ٣٢٣/٢ حديث رقم ٣١٦٢ وإسناده حسن ، فيه عبداً لرحمن بن أبي الزناد صدوق حسن الحديث وباقي رجاله ثقات .

(٢) حاص : أي جالوا جولة يطلبون الفرار . والمحيص: المهرب والمعيد. انظر ١٣٤/النهاية في غريب الحديث والآثر ٤٦٨/١ .

(٣) الحديث خرجه الطبراني في معجمه الأوسط ٢٨٠/٧ حديث رقم ٧٤٩٩ وخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ، وطبقات الأصفياء ٧١/٢ وقال أبو نعيم : هذا حديث غريب.

هذا وقد كان نتيجة هذه الشائعة نزول الغم على نفوس الصحابة رضي الله عنهم، والغم بلا شك أكبر أسباب الضعف المعنوي وأشنع صور الحرب النفسية المؤدية للانهازم والخضوع والاستكانة للعدو.

وقد ذكر الإمام الطبري^(١) دخول الغم على الصحابة بسبب الشائعة

المذكورة عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِذْ نَضَعُورَتِ وَلَا تَأْوُوتِ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمِّ لَكَيْلًا تَحَرَّوْا عَلَى مَا

فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣]

فساق بسنده إلى قتادة والربيع قالوا: الغم الأول الجراح والقتل، والغم الآخر حين سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قُتِلَ فأنساهم الغم الآخر ما أصابهم من الجراح والقتل وما كانوا يرجون من الغنيمة^(٢).

وقال ابن الجوزي^(٣) لما وقعت يوم أ حد الهزيمة في أصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم وكثر القتل فيهم وصاح الشيطان قُتِلَ محمد، اشتد

(١) الطبري : هو أبو جعفر محمد بن جرير الطبري إمام المفسرين . ولد بطبرستان، طلب العلم في السادسة عشرة من عمره، ثم رحل إلى بغداد واستقرَّ فيها، أثنى عليه العلماء كثيراً. ترك عدة مؤلفات نافعة أبرزها تفسيره الكبير (جامع البيان من تأويل القرآن) توفي في بغداد عام ٣١٠هـ. انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٢٩/١، ٣٠.

(٢) ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣٠٦/٧ .

(٣) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، أبو الفرج الإمام الشيخ العلامة الحافظ المفسر كان ذا حظٍ عظيم وصيت بعيد في الوعظ ، يحضر مجالسه الملوك والأمراء ومن تصانيفه المهمة :زاد المسير و المنتظم في التاريخ . توفي سنة ٥٩٧هـ .انظر شذرات الذهب ٤٧/١.

خوفهم وقوي غمهم^(١). ونقل هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما كذلك^(٢).

نخلص مما سبق ذكره من اقتباسات أن إشاعة مقتل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة أُحُد، وهي أدهي الشائعات لأن أكبر المصائب التي حلت بهذا الكون هي وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بمقتله، وكان منشأ هذه الإشاعة هو الشيطان، فكفى بذلك قبحاً وشناعة أن أدهي الشائعات، وأجلبها حزناً للنفس ولوعة للقلب ناشئة من ألد الأعداء وأبغضهم لبني آدم ألا وهو إبليس. فكان في هذا الأمر من التوافق والتجانس ما لا يخفى.

واتضح لنا كذلك الأثر السالب لهذه الإشاعة في نفوس الصحابة، الأمر الذي يظهر لنا مدى محبة الصحابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم واستمدادهم منه الحياة المعنوية المتمثلة في الثبات والعزيمة والقوة وعلو المهمة.

ويؤخذ من جملة هذا الموقف أن إضعاف الروح المعنوية هو أحد أهداف من يقوم بإطلاق الشائعات، ومدى نجاح هذا الهدف السيئ إذا وجد البيئة المناسبة.

المطلب الثاني: تخلف المقاصد والغايات التي بنيت على الإشاعة:

من المعلوم أن ما بُني على باطل فهو باطل، فالمقاصد إذا عُلقَتْ على وهم لم تتحقق، والغايات إذا تعلقت بسراب فنية، والإشاعة إذا بان زيفها تهاوت كل الآمال التي تُبْنَى عليها.

(١) انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٧٥/٢.

(٢) انظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام العيني ١٨ / ١٥٠.

ومن نماذج خيبة الأمل المبني على إشاعة مفتراة ما وقع للصحابه الذين هاجروا إلى الحبشة الهجرة الأولى حين رجعوا إلى مكة عندما أُشيع أن صناديد قريش قد أسلموا والقصة الواردة بهذا الأمر يطول سردها ولنأخذ منها موضع الشاهد. أخرج البيهقي^(١) بسنده إلى موسى بن عقبة : (... وفشت تلك الكلمة في الناس وأظهرها الشيطان حتى بلغت أرض الحبشة ... فأقبلوا سراعاً ... وكان عثمان بن مظعون وأصحابه في من رجع فلم يستطيعوا إن يدخلوا مكة حتى بلغهم شدة المشركين على المسلمين إلا بجوار ...) (٢).

وتظهر الآثار السالبة والسيئة لهذه الإشاعة في قول الإمام الشامي^(٣) في سيرته إذ يقول : عندما قدم أولئك نفر مكة اشتدَّ عليهم قومهم وسطت عليهم عشائرتهم ، ولقوا منهم أذىً شديداً^(٤). نخلص من هذا المبحث أن مصدر الإشاعة هنا كذلك هو الشيطان، وأن الاعتماد على الإشاعة إذا بان كذبها يؤدي إلى فشل المقصد والغاية

(١) البيهقي : هو أحمد بن الحسين بن موسى أبوبكر البيهقي ، ولد في خسرو جرد (من قري بيهق بنسيابور) ونشأ بها ورحل ، إلى بغداد صنف زهاء ألف جزء منها (السنن الكبرى) والسنن الصغرى ومعرفة السنن والآثار . مات بنسيابور عام ٤٥٨ هـ ونقل جثمانه إلى بلده بيهق . انظر الأعلام الزركلي / ١ / ١٢٦ .

(٢) انظر دلائل النبوة ٢ / ٢٨٥ - ٢٩١ باختصار .

(٣) هو محمد بن يوسف الصالحي الشامي ، كان عالماً متقناً في العلوم ، وألف في السيرة النبوية التي جمعها من ألف كتاب ، وكان حلو المنطق مهيب المنظر ، كثير الصيام والقيام ، رحل إلى مصر ، وأقام في البرقوقية من صحراء مصر . وتوفي سنة ٩٤٢ هـ انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي / ٣ / ٣٠٣ .

(٤) انظر سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٢ / ٣٦٢ .

التي تبني على هذه الإشاعة، إلى غير ذلك من الأضرار المادية والمعنوية والجسمانية التي وضحت جلياً في حال الصحابة الذين رجعوا من الحبشة.

المطلب الثالث: القتل:

من الآثار التي تترتب على الإشاعة إشعال نار الفتنة التي يؤول أمرها إلى القتل، ويتضح لنا هذا الأثر جلياً في الفتنة التي سبقت مقتل الخليفة الراشد ذي النورين سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه. فقد أخرج ابن عساكر^(١) بسنده إلى الزهري: قال: قلت لسعيد بن المسيب هل أنت مخبري كيف كان قتل عثمان ما كان شأن الناس وشأنه، ولم خذله أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فقال: قُتِلَ عثمان مظلوماً، ومن قتله كان ظالماً، ومن خذله كان معذوراً... (الخبر مطولاً)^(٢).

هذا وقد وصف إمام التابعين سعيد بن المسيب فتنة مقتل سيدنا عثمان بأنها الأولى وذكر أثرها المترتب عليها فقال: (وقعت الفتنة الأولى - يعني مقتل عثمان - فلم تُبْقِ من أصحاب بدرٍ أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية يعني - الحرة - فلم تبق من أصحاب الحديبية أحداً، ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع وللناس طباًخٌ)^(٣).

(١) هو أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، ابن عساكر الدمشقي، وكان محدث الديار الشامية، ولد بدمشق عام ٤٩٩ هـ، ورحل البلدان، وطاف الأفاق، من ضمن مصنفاته تاريخ دمشق وكتب أخرى منها (الإشراف على معرفة الأطراف) وغيرها توفي بدمشق عام ٥٧١ هـ.

(٢) انظر طبقات الشافعية الكبرى للإمام السبكي ٧/ ٢/٥ - ٢٢/ باختصار انظر تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٩/ ٤١٥، ٤١٩.

(٣) أي قوة وشدة وخير انظر الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٢/ ٣٥٥.

قال ابن حجر في شرحه للحديث : أي أنهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان إلى أن قامت الفتنة الأخرى بوقعة الحرة^(١).
قال علي القاري معلقاً بنكتة لطيفة : فالحاصل أنهم ما ابتلوا بالفتنة مرتين لما أصابهم الله ببركة غزوة بدر^(٢).

المطلب الرابع: زعزعة إيمان الضعفاء وإفشاء الأسرار:

من الأضرار الناجمة عن اختلاق الشائعات وترويجها وعدم التثبت من صحتها إلقاء الشبه في نفوس الضعفاء، ووقوع الحيرة والاضطراب في قلوبهم ، وقد ذكر الإمام الفخر الرازي أوجهاً من الأضرار المسببة عن الشائعات عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِرُءُوسِهِمْ ... ﴾ [النساء: ٨٣] حيث قال : اعلم أنه تعالى حكى عن المنافقين في هذه الآية نوعاً آخر من الأعمال الفاسدة وهو أنه إذا جاءهم الخبر بأمر من الأمور سواء كان ذلك من باب الأمن أو من باب الخوف أذاعوه وأفشوه، وكان ذلك سبب الضرر من وجوه:

الأول: أن مثل هذه الإرجافات لا تنفك عن الكذب الكثير.

الثاني: أنه إن كان ذلك الخبر في جانب الأمن زادوا فيه زيادات كثيرة، فإذا لم توجد تلك الزيادات أورث ذلك شبهة للضعفاء في صدق الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لأن المنافقين كانوا يروون تلك الإرجافات عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وإن كان ذلك في جانب الخوف تشوش الأمر بسببه ضعفاء المسلمين ووقعوا عنده في الحيرة والاضطراب.

(١) فتح الباري ٣٢٥/٧.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣٤٠٤/٨.

الوجه الثالث: وهو أن الإرجاف سبب لتوفير الدواعي على البحث الشديد والاستقصاء التام، وذلك سبب لظهور الأسرار، وذلك مما لا يوافق مصلحة المدينة.

الرابع: أن العداوة الشديدة كانت قائمة بين المسلمين والكفار، وكان كل واحد من الفريقين في إعداد آلات الحرب، وفي انتهاز الفرصة فيه... فظهر من هذا أن ذلك الإرجاف كان منشئاً للفتن والآفات من كل الوجوه، ولما كان الأمر كذلك ذم الله تعالى تلك الإذاعة وذلك التشهير ومنعهم منه^(١).

يؤخذ من كلام الإمام الرازي عدة فوائد خادمة لهذا البحث وهي:

- أن الغالب على الإشاعات الكذب.
- أن الإشاعات لا تنفك عن الضرر سواء كان الخبر المشاع مما تحبه النفوس أو تبغضه.
- أن الغالب على مروجي الإشاعات يمكن أن يصدق عليهم مسمى النفاق لأنهم ينشرون الكذب غالباً، وقد ثبت في غير حديث أن الكذب من إمارات النفاق.

- أن إشاعة الأمر قبل التثبت منه مذموم وحرام شرعاً.

هذا وقد ظهر لي شاهد آخر على أن وقوع الفتنة وانتشار الفساد يقطع البركة ويذهب بالخير المادي. وذلك في ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه - قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بتمرات فقلت: يا رسول الله، ادع الله فيهن بالبركة، فضمن، ثم دعا لي فيهن بالبركة، قال: (خذهن فاجعلن في مزودك^(٢)) كلما أردت أن تأخذ

(١) انظر التفسير الكبير للرازي ١٠ / ١٥٣ باختصار وتصرف .

(٢) مزودك: المزود بكر الميم: هو ما يجعل فيه الزاد من جراب وغيره. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٣١٧/٢.

منه شيئاً فأدخل فيه يدك فخذه ولا تنتثره نثرًا ، قال : فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من وسق^(١) في سبيل الله ، فكنا نأكل منه ونطعم وكان لا يفارق حقوي^(٢) حتى كان يوم قتل عثمان فإنه انقطع^(٣).

قال الإمام القارئ معلقاً على آخر جزء من الحديث : (فإنه انقطع) فقال: أي ذلك اليوم وسقط مني وضاع فحزنت عليه حزناً شديداً ، ثم قال - وهذا موضع الشاهد - وفيه إيحاء إلى أن الفساد إذا شاع ارتفعت البركة^(٤).

نخلص من هذا المطلب أن آثار الشائعات وأضرارها قد تصل إلى درجة القتل كما وقع لسيدنا عثمان رضي الله عنه، وأن موت البدرين وانقطاع المزود بعد مقتل عثمان من آثار ومظاهر اضمحلال الخير والبركة الحسية والمعنوية في الأرض لأن ذهاب الأخيار مؤذن بقلّة الخير والبركة في الأرض فدّل ذلك على أن ضرر الشائعات لم يقف عند الآثار المحسوسة بل تعداه إلى الأضرار المعنوية المتمثلة في انتقال أهل الفضل للدار الآخرة وكفي بذلك نقصاناً للخير والنعمة الحسية والمعنوية.

(١) وَسُق: الوَسُق : ستون صاعاً . المرجع السابق نفسه ١٦٢/٤.

(٢) حقوي: أي وسطي. المرجع السابق نفسه ٢٧٦/٥.

(٣) الحديث خرّجه الترمذي في كتاب المناقب - باب مناقب ابي هريرة رض الله عنه ٦٨٥/٥ حديث رقم ٣٨٣٩. وحسنه الترمذي.

(٤) انظر مرقاة المفاتيح ٣٨٢٧/٩.

المبحث الخامس: حكم اختلاق الشائعات أو نقلها:

يجدر بنا في هذا المبحث أن نتعرض للحكم الشرعي في اختلاق الشائعات والقيام بترويجها ونشرها وقد ضمن الإمام الراغب الأصفهاني حكم اختلاق الشائعات في طي كلامه عن الكذب وأنواعه وأحكامه حيث قال : الكذب إما أن يكون اختراعاً لقصة لا أصل لها ، أو زيادة في القصة أو نقصاناً يغيران المعنى ، أو تحريفاً بتغيير عبارة ، فما كان اختراعاً يقال له : الافتراء والاختلاق ، وما كان من زيادة أو نقصان فمَيَّن ، وكل من أورد كذباً في غيره ، فإما أن يقوله بحضرة المقول فيه ، أو بغير حضرته وأعظم الكذب ما كان اختراعاً بحضرة المقول فيه وهو المعبر عنه بالبهتان وكل من أورد حديثاً فإما أن يخبر به عن علم، أو عن غلبة ظن، أو عن ظن وتخمين وإه، فما يقال عن علم فمحمود بلا شك ، وما كان عن غلبة ظن فقد يحسن وقد يقبح ، وما كان عن ظن وإه فمذموم^(١).

وقال الإمام الرازي في تفسير قوله تعالى ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٥]

وذلك يدل على أنه لا يجوز الإخبار إلا مع العلم، فأما الذي لا يُعلم صدقه فالإخبار عنه كالإخبار عما عُلِمَ كذبه في الحرمة^(٢).

عُلِمَ مما سبق في هذا المبحث أنه يحرم نقل الخبر غير المعلوم صدقه ويشمل ذلك نوعين من الأخبار: ما علم كذبه، وما لم يعلم صدقه ولا كذبه فنتج من ذلك بحسب القسمة أن ثلثي الأخبار مما يحرم نقله ونشره وهذا باعث على التقليل من نقل الأخبار ونشرها ما لم تستوف شرطها.

(١) انظر: الذريعة إلى مكارم الشريعة ص ١٩٦.

(٢) التفسير الكبير للفخر الرازي ٣٤٣/٢٣.

الفصل الثاني

منهجية السنة النبوية في التصدي للشائعات

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التنفير من الكذب وعواقبه

الكلام على ذم الكذب وسوء عاقبته أوضح من أن يستدل عليه، ولكن لما كان هذا البيان جزءاً من المنهج النبوي للتصدي للشائعات كان من الجدير ذكره أن نشير في هذا المبحث إلى ذلك.

وقد ذكر العلماء: أن الاتصاف بالكذب انسلاخ عن الإنسانية.

قال الراغب الأصفهاني: ...والاختصاص بالكذب انسلاخ عن الإنسانية فخصوصية الإنسان النطق، ومن عُرِفَ بالكذب لم يعتمد نطقه، ومن لم يعتمد نطقه لم ينفَع، وإذا لم ينفَع نطقه صار هو والبهيمة سواء، بل يكون شراً من البهيمة، فإنَّ البهيمة وإن لم تتفع بلسانها فإنها لا تضر، والكاذب يضر ولا ينفَع^(١).

وقال الماوردي: والإنسان إذا أتمم بالكذب نُسبت إليه شوارد الكذب المجهولة، وأُضِيفَتْ إلى أكاذيبه زيادات مفتعلة حتى يصير الكاذب مكذوباً عليه، فيجمع بين معرفة الكذب منه ومضرة الكذب عليه، وقد قال الشاعر:

حسب الكذوب من البلية *** بعض ما يحكى عليه

فإذا سمعت بكذبة *** من غيره نُسبت إليه

ثم إنه - أي الكذاب - إن تحرّى الصدق أثم، وإن جانب الكذب كُذِب، حتى لا يُعْتَدَ له حديث يصدق، ولا كذب مستنكر.

وقد قال الشاعر:

إذا عرف الكذاب بالكذب لم يكذب *** يَصَدِّقُ في شيء وإن كان صادقاً

(١) انظر الذريعة إلى مكارم الشريعة ص ١٩٤.

ومن آفة الكذاب نسيان كذبه * * * وتلقاه ذا حفظٍ إذا كان صادقاً^(١).

وقال الإمام الرازي : إن إبليس ذكر الاستثناء في قوله تعالى { فبعزتك لأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين } لأنه لو لم يذكره لصار كاذباً في ادعاء إغواء الكل فكأنه استتكف عن الكذب فذكر هذا الاستثناء ، وإذا كان الكذب شيئاً يستتكف منه إبليس فالمسلم أولى أن يستتكف منه^(٢).

هذا وقد ورد في السنة النبوية النهي عن أن يحدث الإنسان بكل ما سمع لئلا يقع في الكذب وإشاعته وترويجه. فقد أخرج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع)^(٣).

قال الإمام ابن عبد البر : وذلك أن كل من حدث بكل ما سمع من ثقة وغير ثقة لم يؤمن عليه أن يحدث بالكذب^(٤).

وقال ابن الجوزي : معناه كفى بالمرء تكذيباً تحديته بكل ما سمع ، وذلك لأن من حدث بكل ما سمع من غير أن يميز بين ما تقبله العقول مما لا تقبله، أو من يصلح أن يسمع ما يحدث به ممن لا يُنسب إلى الكذب^(٥). وقال النووي : وأما معنى الحديث والآثار التي في الباب ففيها الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن^(٦).

(١) انظر أدب الدنيا والدين ص ٢٦٤ ، ٢٦٥ .

(٢) انظر التفسير الكبير للرازي ١٦ / ١٦٨ .

(٣) الحديث خرَّجه مسلم في المقدمة ، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ١٠ / ١ .

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٤٠ / ١ .

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣ / ٥٥٠ ، ٥٥١ .

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ٧٥ / ١ .

وقال الإمام القاري : يعني لو لم يكن للمرء كذب إلا تحديثه بكل ما سمع من غير تيقن أنه صدقٌ أم كذبٌ لكفاه من الكذب أن لا يكون بريئاً منه وهذا زجر عن التحديث بشي لم يُعلم صدقه، بل على الرجل أن يبحث في كل ما سمع خصوصاً في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

هذا وقد ورد ذم التحديث عن غير علم ولا برهان .فقد خرَّج أبو داود في سننه من حديث أبي مسعود البدرى أو حديقة رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (بئس مطية الرجل زعموا)^(٢).

قال الإمام الخطابي (... وإنما يقال زعموا في الحديث لا سند له ولا تثبت فيه وإنما هو شيء يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ فذمَّ صلى الله عليه وسلم من الحديث ما كان هذا سبيله ، وأمر بالتثبت فيه والتوثق لما يحكيه من ذلك فلا يرويه حتى يكون معزواً إلى تثبت ، ومروياً عن ثقة، وقد قيل : الراوية أحد الكاذبين^(٣).

وقال الإمام القاري: وفي الحديث مبالغة في الاجتناب عن أخبار الناس كيلا يقع في الكذب^(٤).

وقال المناوي : أي أسوأ عادة للرجل أن يتخذ زعموا مركباً إلى قاصده فيخبر عن أمر تقليداً من غير تثبت فيخطئ ويجرب عليه الكذب^(٥).

(١) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١ / ٢٤٠.

(٢) الحديث خرَّجه أبو داود في كتاب الأدب - باب في قول الرجل زعموا ٤/٢٩٤ حديث رقم ٤٩٧٢. وقال ابن حجر في فتح الباري ١٠ / ٥٥١: رجاله ثقات إلا أنَّ فيه انقطاعاً.

(٣) معالم السنن ٤/١٣٠.

(٤) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٧/٣٠٠٧.

(٥) التيسير بشرح الجامع الصغير ١/٤٣٨.

هذا وقد ورد الوعيد الشديد في حق من يكذب الكذبة وينشرها حتى تبلغ الآفاق فقد خرَّج البخاري من حديث سمرة بن جندب في حديث طويل فيه (...وأما الرجل الذي أتيت عليه يُشْرَسِرُ شَدْفُهُ إِلَى قَفَاهُ وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ ...) (١).

قال ابن علان : ذكر الرجل لكونه هو الغالب فلا مفهوم له مخرجاً للمرأة، (فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ) بفتح فسكون المرة من الكذب تبلغ الآفاق وهي النواحي... (٢)

نخلص من ذلك أن اختلاق الكذب وإشاعته حتى يبلغ نطاقاً واسعاً وهو ما ينطبق تماماً على الإشاعة فيه من الوعيد العظيم ما تضطرب له الأفتدة، وتقشع له الأبدان فجدير بالمسلم تركه والاجتناب له.

المبحث الثاني: الأمر بالثبوت من الأخبار قبل قبولها والعمل بمقتضاها

الثبوت في قبول الأخبار أصل بُنيت عليه الشرائع والأحكام ولهذا نشأ علم مصطلح الحديث أو أصول الحديث حيث وضع أهل هذا الفن من الضوابط والشروط ما يجعل الأخبار المنقولة في مأمن من عبث العابثين وافتراء الكاذبين.

ولنا أن نأخذ دليلاً صريحاً من القرآن الكريم على طلب التحقق والثبوت من أي خبر منقول قبل العمل بمقتضاه. قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ [الحجرات: ٦].

(١) الحديث خرَّجه البخاري في كتاب التعبير - باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ٤/٩ حديث رقم ٧٠٤٧.

(٢) انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٣٨١/٨ بتصرف.

قال الإمام الفخر الرازي في تفسيره: يعني لا تقبلوا قول فاسق بما كان كذباً فيتولد عن قبول ذلك الكذب فعل تصيرون نادمين عليه، وذلك يدل على أنه تعالى إنما أوجب رد ما يجوز كونه كذباً لاحتمال كونه مفضياً إلى ما يضاد المصالح^(١).

هذا وقد أشار الرازي إلى لطيفة في هذه الآية حيث قال: إن المؤمن كان موصوفاً بأنه شديد على الكافر غليظاً عليه، فلا يتمكن الفاسق من أن يخبره بنبأ، فإن تمكن منه يكون نادراً فقال: {إن جاءكم} بحرف الشرط الذي لا يُذكر إلا مع التوقع إذ لا يحسن أن يقال، إن طلعت الشمس^(٢).

هذا وللتثبت من الأخبار لا بد من إخضاعها لقوانين العدالة والضبط في نقلتها مع التثبت من اتصال سند رواتها وإلا طرحت. ويؤخذ هذا المعنى من قوله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾ [النور: ١٣]

قال ابن عاشور^(٣): «والمعنى أن الذي يخبر خبراً عن غير مشاهدة يجب أن يستند في خبره إلى إخبار مشاهد، ويجب كون المشاهدين المخبرين عدداً يفيد خبرهم الصدق في مثل الخبر الذي أخبروا به، فالذين

(١) انظر مفاتيح الغيب ١٦ / ١٦٨.

(٢) المرجع السابق ٩٨ / ٢٨.

(٣) هو محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور. ولد عام ١٢٩٦هـ، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونة. له مصنفات مطبوعة من أشهرها: (مقاصد الشريعة الإسلامية)، و(التحرير والتنوير). توفي عام ١٣٩٣هـ. الأعلام ١٧٣ / ٦.

جاؤوا بالإفك اختلقوه من سوء ظنهم فلم يستندوا إلى مشاهدة ما أخبروا به، ولا إلى شهادة من شاهده ممن يقبل مثلهم؛ فكان خبرهم إفكاً»^(١).

هذا وقد ورد في السنة ما لا ينضبط بالعدد ما يفيد أن الواجب على الإنسان التثبت من أي خبر قبل تصديقه واعتماده والعمل بمقتضاه حتى وإن كانت الأمارات الظاهرة تدل على صدقه، لأن الاحتياط يقتضي أن الخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة.

ومن النصوص التي يستقى منها هذا المعنى ما خرجه البخاري من حديث زيد بن أرقم قال: كنت مع عمي فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول: لا تتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفصوا، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل... الحديث^(٢).

وقد جاء في إحدى الروايات: فذكرت ذلك لعمي أو لعمر فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فحدثته فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وتغير وجهه وقال له: يا غلام لعلك غضبت عليه! قال: لا والله لقد سمعته منه، قال: لعله أخطأ سمعك! قال: لا يا نبي الله، قال لعله شبيه عليك! قال: لا والله لقد سمعته منه يا رسول الله وشاع في العسكر ما قال ابن أبي وليس للناس حديث إلا ما قال ابن أبي^(٣).

والمتتبع للمنهج النبوي في نظائر هذه القصة يجد أن التحري والتثبت من الخبر منهج ثابت عند النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يقبل الخبر ويعمل بمقتضاه ففي البخاري حديث ابن عباس قال: (لما أتى ماعز بن

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ١٧٦/١٨.

(٢) الحديث خرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى لئن رجعنا

إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ١٥٢/٦ حديث رقم ٤٩٠٠.

(٣) انظر مغازي الواقدي ٤١٧/٢، السيرة الحلبية ٣٨٨/٢.

مالك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: لعلك قَبَلت أو غمزت أو نظرت قال : لا يا رسول الله ... (الحديث^(١)).

قال الإمام الصنعاني^(٢): فدلَّ ما ذكر على أنه يجب الاستفصال والتبيين ، وأنه يندب تلقين ما يسقط الحد، وأن الإقرار لا بد فيه من اللفظ الصريح الذي لا يحتمل غير الواقعة^(٣).

تبين لنا مما ورد في هذا المبحث أن التماس المخارج للرعية أمر مطلوب شرعاً لا سيما من ولي الأمر، وأن حمل الأمور على الحال الحسن أمر واجب ما أمكن ذلك وأن الحدود تُدرأً بالشبهات، لأن الخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة وأن المقصود من العقوبات، إنما هو منع تكرار الجرائم وليس المقصود مجرد التشهير والفضيحة لمرتكبيها فعلى ولاة الأمور إدراك المقاصد الشرعية والعمل بمقتضاها.

(١) الحديث خرجه البخاري في كتاب الحدود - باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست

أو غمزت ١٦٧/٨ حديث رقم ٦٨٢٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) هو محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الصنعاني نشأ بصنعاء ، أُصيب بمحن كثيرة من الجهلاء والعوام له نحو مائة مؤلف منها (سبل السلام شرح بلوغ المرام) توفي بصنعاء عام ١١٨٢ هـ . انظر الأعلام للزركلي ٣٨/٦.

(٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام ٤١٠/٢.

المبحث الثالث: التفكير في محتوى الخبر المشاع

من وسائل التصدي للشائعات، وقطع الطريق على مروجيها التفكير في ثنايا الأخبار، وإعمال النظر في مآلاتها، فكثير من الأخبار التي يتناقلها الناس تحمل في طياتها ما يبرهن على كذبها، وما كانت لتروج على السامعين إلا لغفلة السامعين عن محتواها ونتائجها.

ولنا أن ندلل على ذلك بقوله تعالى ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ بالنور: [١٢].

قال ابن عاشور: وهذا توبيخ على عدم إعمالهم النظر في تكذيب قول ينادي حاله ببهتانه، وعلى سكوتهم عليه وعدم إنكاره^(١).

وقال أيضاً: ونعى - أي الله عز وجل - على المؤمنين تهاونهم وغفلتهم عن سوء نية مخالفيه، وكيف ذهلوا عن ظن الخير بمن لا يعلمون منها إلا خيراً فلم يفتدوا الخبر... وكيف حسبوه أمراً هيناً وهو عند الله عظيم، ولو تأملوا لعلموا عظمه عند الله عز وجل، وسكوتهم عن تغيير هذا أعقب ذلك كله بتحذير المؤمنين من العود إلى مثله من المجازفة في التلقي ومن الاندفاع وراء كل ساع دون تثبت في مواطئ الأقدام ودون تبصر في عواقب الإقدام^(٢).

اتضح لنا من خلال هذا المبحث أن المؤمن لا يليق به أن يكون أدناً صاغية متلقفة لكل خبر يُنقل إليه بل لا بد من إعمال الفكر للوصول إلى نتيجة هي قبول الخبر أو رفضه بناءً على ما ورد في هذا الخبر من معطيات تكفل لمن أعمل ذهنه وفكره بطريقة سليمة أن يصل إلى النتيجة الصحيحة وهي قبول الخبر أو رده.

(١) التحرير والتتوير ١٨/١٧٥.

(٢) المرجع السابق نفسه ١٨/١٨٢.

الرَّسُولِ وَالَّذِي أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ

عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ [النساء: ٨٣].

قال أبو حيان^(١): والمعني : لو أمسكوا عن الخوض فيما بلغهم ، واستقصوا الأمر من الرسول أو أولي الأمر ، لعلم حقيقة ذلك الأمر الوارد من له بحث ونظر وتجربة

فأخبروهم بحقيقة ذلك ، وأن الأمر ليس جارياً على أول خبر يطرأ^(٢). تأمل في قوله: (أول خبر يطرأ) تجد أنه ينصب على الإشاعة، وأن من سبل مكافحة الإشاعات رد الأقوال المشاعة إلى أهل الاختصاص فيها لكي تواد الإشاعة في مهدها.

وقال الزمخشري: كانوا يسمعون من أفواه المنافقين شيئاً من الخبر عن السرايا مظنوناً غير معلوم الصحة فيذيعونه فيعود ذلك وبالأعلى المؤمنين ولو رده إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وإلى أولي الأمر وقالوا: نسكت حتى نسمعه منهم، ونعلم هل هو مما يذاع أو لا يذاع لعلمه الذين يستنبطونه منهم لعلم صحته، وهل هو مما يذاع أو لا يذاع...^(٣) نجد كذلك في كلام الزمخشري عند قوله (الخبر ... مظنوناً غير معلوم الصحة فيذيعونه) أن هذا ينطبق على الإشاعة، والنص وإن كان وارداً في واقعة بعينها إلا أن الحكم عام وإن الموقف الذي ينبغي أن يلتزمه المؤمن عند

(١) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان ، الأندلسي نحوي عصره ولغويه ومفسره من تصانيفه : البحر المحيط في التفسير ومختصره النهر ، وله كتب شرع في تأليفها ولم يكملها له باع في علم التفسير والعربية والقراءات والأدب والتاريخ . توفي عام ٥٢٧ هـ . انظر الأعلام ٥٢/٧ .

(٢) البحر المحيط في التفسير ٣/ ٧٢٧ .

(٣) انظر تفسير الزمخشري ١/ ٥٤١ .

سماح خبر يحمل صفة الإشاعة أن يتثبت منه قبل إذاعته ومن سبيل التثبت إرجاع الأمر لأهل الاختصاص كما أشارت الآية الكريمة.

قال ابن عاشور: ... وعلى القول بأن الضمير راجع إلى المؤمنين فالآية عتاب للمؤمنين في هذا التسرع بالإذاعة، وأمرهم بإنهاء الأخبار إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقادة الصحابة ليضعوه مواضعه ويعلموهم محامله، وقيل: كان المنافقون يختلقون الأخبار من الأمن أو الخوف وهي مخالفة للواقع ليظنّ المسلمون الأمن حين الخوف فلا يأخذوا حذرهم، أو الخوف حين الأمن فتضطرب أمورهم وتختل أحوال اجتماعهم فكان دهماء المسلمين إذا سمعوا ذلك راجع عندهم فأذاعوا به فتمّ للمنافقين مقصدهم فلامهم الله وعلمهم أن ينهوا الأمر إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وجلة الصحابة قبل إشاعته ليعلموا كنه الخبر وحاله من الصدق أو الكذب ويأخذوا لكل حالة حيطتها فيسلم المؤمنون من مكر المنافقين الذي قصدوه^(١).

(١) انظر تفسير ابن عاشور ٥/١٤٠ بتصرف.

المبحث الخامس: عدم الاستماع لمروجي الإشاعات والأكاذيب، وما يورث الشحناء بين الناس.

من المنهجية المستفاة من السنة النبوية للتصدي للشائعات عدم الاستماع لمن اشتهر بالكذب، وعدم المبالاة بقوله، بل نهيه عن التحدث بما يشيع البغضاء بين الناس، وبذلك يتم وأد الإشاعة في مهدها فلا تجد سبيلاً للانتشار.

ومما يدل على هذا المنهج من السنة النبوية ما أخرجه أبو داود والترمذي في سننهما من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً ، فإنني أحب أن اخرج إليكم وأنا سليم الصدر)^(١).

قال القاري: قوله (لا يبلغني) بتشديد اللام وبخفق وهو نفي بمعنى النهي وفي نسخة بالجزم أي لا يوصلني أحد من أصحابي عن فُبل أحد منهم أو من غيرهم من المسلمين شيئاً مما أكرهه وأغضب عليه وهو عام في الأفعال و الأقوال^(٢).

(١) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب في رفع الحديث من المجلس ٢٦٥/٤ ح ٤٨٦٠. والترمذي في كتاب المناقب، باب في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ٧١٠/٥ ح ٣٨٩٦، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. في إسناده الوليد ابن أبي هشام: مستور. انظر تقريب التهذيب ٥٨٤/١. فالإسناد ضعيف لكن يقوي الحديث بشواهد.

(٢) انظر مرقاة المفاتيح ٣٠٤٦/٧.

وقال ابن علان : ففيه الحث على الستر ، وإقالة ذوي الهيئات
عثراتهم وإنما تتحقق سلامة الصدر عند عدم سماع ما يؤثر في النفس
حرارة أو أثراً ما بحسب الطبع البشري^(١).

نخلص من هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع منهجاً
يقطع الطريق على نقلة الأخبار الكاذبة أو المغرّضة التي تؤدي إلى
حدوث البغضاء بين الناس فنهاهم عن تناقل الأخبار التي من شأنها أن
تفضي إلى تغير النفوس وتنافرها وتوطين العداوة بينها.

(١) انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علان الشافعي ٣٦٩/٨ بتصرف.

الفصل الثالث

منهجية السنة النبوية في علاج الآثار المترتبة على الشائعات

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول: إظهار براءة من أُشيع عنه تهمة كذباً وافتراءً

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تبرئة سيدنا موسى من البرص أو الأذرة التي وصفه بها بنو إسرائيل:

إن أول ما يعالج به أثر الإشاعة بعد وقوعها ونزولها أن يُبرأ الشخص الذي اتهم زوراً وباطلاً بأمر هو بمعزل عنه ولا يخفى أن هذه المعالجة محلها إذا كان مضمون الشائعة إشانة لسمعة أو هتكاً لعرض، أو تنقيصاً لقدر. ولنا أن نستشهد لذلك بسيدنا موسى مع بني إسرائيل فقد خرَّج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إنَّ موسى كان رجلاً حَيِّياً سَتِيراً ، لا يُرى من جلده شيء استحياءً منه ، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده: إما برص ، وإما أذرة^(١)، وإما آفة وإنَّ الله أراد أن يبرئه...) الحديث^(٢). قال الإمام القاري : ثم اعلم أن قوله : (وإنَّ الله...) هو هكذا في النسخ المصححة بالواو ، وقال الطيبي: الفاء في قوله : فإنَّ الله للتعقيب، وأصل الكلام فقالوا : كيت وكيت فأراد الله أن يبرئه وأتى بالمؤكدة تأكيد اعتناء بشأنه^(٣).

(١) أذرة: الأذرة بالضم: نفخة في الخُصية - النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١/١.

(٢) خرَّجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء - باب حديث الخضر مع موسى عليهما

السلام ١٥٦/٤ حديث رقم ٣٤٠٤.

(٣) انظر مرفأة المفاتيح ٣٦٤٢/٩.

نخلص من ذلك أن تبرئة الله تعالى لسيدنا موسى جاءت عقب التهمة والإشاعة مباشرة وهذا ما أردنا استنتاجه من هذا المبحث وهو أن علاج آثار الشائعات ينبغي أن يكون أولى خطواته تبرئة صاحب التهمة المشاع عنه وإظهار براءته لدى الناس. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩]

المطلب الثاني: إظهار براءة السيدة عائشة رضي الله عنها مما رماها به أهل النفاق:

وتأتي حادثة الإفك وهي حلقة فريدة من حلقات الابتلاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجته الصديقة بنت الصديق كنموذج فريد في تاريخ البشرية ليتولى ربُّ العزة جلَّ جلاله تبرأتها من هذا الإفك بإنزال آيات تتلى على تطاول الزمان بل حتى دخول الجنان وبعد دخولها. ونص حديث الإفك طويل جداً خرج البخاري وغيره ونقتصر على أوله وهو موضع الشاهد . عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله منه (...) الحديث مطولاً^(١).

قال الإمام العيني في ذكره للفوائد المستنبطة من الحديث: وفيه براءة السيدة عائشة رضي الله عنها من الإفك، وهي براءة قطعية بنص القرآن، فلو تشكك فيها إنسان صار كافراً مرتداً بإجماع المسلمين^(٢).

فائدة: قال الزمخشري: فإن قلت كيف جاز أن تكون امرأة النبي كافرة كامرأة نوح ولوط، ولم يجز أن تكون فاجرة؟ قلت: لأن الأنبياء مبعوثون إلى

(١) الحديث خرج البخاري في كتاب الشهادات - باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ١٧٣/٣ حديث رقم ٢٦٦١. وخرجه مسلم في كتاب التوبة - باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف ٢١٢٩/٤ حديث رقم ٢٧٧٠.

(٢) انظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٣/٢٣٦.

الكفار ليدعوهم ويستعطفوهم فيجب أن لا يكون معهم ما ينفروهم عنهم، ولم يكن للكفر عندهم مما ينفرو، وأما الفجور فمن أعظم المنفورات^(١).
اتضح لنا من خلال هذا المطلب أن السيدة عائشة قد تولى الله عزَّ وجلَّ إظهار براءتها بنفسه، وذلك بإنزال آيات البراءة من سورة النور، وذلك لمزيد كرامتها وفضلها لاقترانها بخير الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا في أصله إكرام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وإظهار لعظيم مكانته عند ربه عزَّ وجلَّ.

(١) انظر تفسير الزمخشري ٣/٢٢٠، ٢٢١ .

المبحث الثاني: إنزال العقوبة الشرعية بمن روج للإشاعة

من ضمن ما يُعالج به آثار الشائعات أن يُعاقب الشخص الذي روج للشائعات العقوبة الشرعية التي تناسبه سواءً كانت حداً أو تعزيراً حسب نوع الإشاعة. ولنا أن نستدل لذلك بإقامة النبي صلى الله عليه وسلم حد القذف على حسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة، وحمنة بنت جحش، وهذا الذي قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعدُّ منهجاً في علاج آثار الشائعات. فقد خرَّج أبو داود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لما نزل عذري قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فذكر ذاك وتلا - تعني القرآن - فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم^(١)).

قال القاضي عياض : وفيه إقامة الحدود على القاذفين قيل : وفيه ترك ذلك من جهة من له منعة، ويُخشى عليه من إقامته تفريق كلمة، وظهور فتنة كما لم يُحد عبد الله بن أبي وكان رأس أصحاب الإفك ومتولي كبره^(٢).

وقال العراقي قال أبو العباس القرطبي: الظاهر من الأخبار أن ابن أبي لم يُحد، وإنما لم يحد عدو الله؛ لأن الله تعالى قد أعدَّ له في الآخرة عذاباً عظيماً فلو حدَّ في الدنيا لكان نقصاً من عذابه الأخروي وتخفيفاً عنه وقد أشار الله تعالى إلى هذا بقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى

(١) الحديث خرَّجه أبو داود في كتاب الحدود - باب في حد القذف ٤/١٦٢ حديث رقم ٤٤٧٤.

وخرجه الترمذي في كتاب التفسير - باب ومن سورة النور ٥/٣٣٦ حديث رقم ٣١٨١. وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق.

(٢) انظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ٨/٢٨٩.

كِبْرُهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ [النور: ١١] مع أن الله تعالى قد شهد ببراءة السيدة عائشة ويكذب كل من رماها فقد حصلت فائدة الحد ومقصوده إظهار كذب القاذف وبراءة المقذوف كما قال الله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءَ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ

شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿ [النور: ١٣]

وإنما حد هؤلاء المسلمون ليكفّر عنهم إثم ما صدر عنهم من القذف حتى لا يبقى عليهم تبعة من ذلك في الآخرة ، ويحتمل أنه إنما ترك حده استئلاً لقومه، واحتراماً لابنه، وإطفاء لثائرة الفتنة المندفعة من ذلك^(١).

هذا ومن نماذج إنزال العقوبة بمن يروج للشائعات فيما يتعلق بسلفنا الصالح ما ذكره الإمام الحلبي في سيرته حيث قال : وقد وقع أن الحسن بن يزيد الراعي من أهل طبرستان وكان من العظماء ، كان يلبس الصوف ويأمر بالمعروف ، وكان يرسل في كل سنة إلى بغداد عشرين ألف دينار تُفرق على أولاد الصحابة فحضر عنده رجل من أشياع العلويين فذكر عائشة رضي الله عنها بالقبيح . فقال الحسن لغلامه : يا غلام اضرب عنق هذا ، فنهض إليه العلويون وقالوا: هذا رجل من شيعتنا فقال : معاذ الله هذا طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: ﴿الْحَيِّثُكَ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيِّثُونَ لِلْحَيِّثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿ [النور: ٢٦] فإن كانت عائشة رضي الله عنها خبيثة فإن زوجها يكون خبيثاً ، وحاشاه صلى الله عليه وسلم من ذلك، بل هو الطيب الطاهر، وهي الطيبة الطاهرة المبرأة من السماء، يا غلام اضرب عنق هذا الكافر ، فضرب عنقه^(٢).

(١) انظر طرح التنزيب في شرح التقريب ٧٢، ٧٢/٨، بتصرف.

(٢) السيرة الحلبية للإمام علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي ٤١١/٢.

ومن أمثلة تأديب مروج الإشاعة ما ذكره الإمام الدردير في شرحه الصغير على أقرب المسالك ضمن أحكام الشهادة حيث قال: وأدب الشاهدان إذا رجعا بعد الحكم بالحد ف القذف وشرب الخمر والشتم والطم وضرب السوط^(١).

فهذه كما ترى نماذج لمعاقبة مروج الإشاعة بالحد والتأديب حسب ما يقتضيه حكم المسالة الواقعة وذلك كله مندرج في علاج أثر الشائعات.

(١) انظر الشرح الصغير على أقرب المسالك ٤/٢٩٦.

المبحث الثالث: إبطال الحكم الذي ترتب على الإشاعة:

من المباحث الفقهية المتعلقة بعلاج آثار الشائعات إبطال الحكم الذي بني على الإشاعة ومن ذلك شهادة الشهود لأن كذب الشهود أشبه ما يكون بإشاعة ترتب عليها أثر سالب سواء كان ذلك في نفس أو مال أو عرض.

قال الإمام الدردير^(١): ثم شرع في بيان أحكام رجوع الشاهدين عن شهادتهما فقال: وبطلت الشهادة إن رجع الشاهد أي جنسه الصادق بالمتعدد قبل الحكم وبعد الأداء فأولي قبله لا إن رجع بعد الحكم فلا تبطل وقد تم الحكم ومضى في المال فيغرمه المشهود عليه للمدعي بمقتضى شهادتهما، وغرم الشاهد المال والدية للمشهود عليه^(٢).

ثم ذكر بطلان الحكم إذا ثبت كذب الشهود فقال: وتُقَضَّ الحكم إن ثبت كذبهم بعد الحكم وقبل الاستيفاء غرموا الدية أي دية من قُتِلَ قصاصاً أو رجماً بشهادتهم^(٣).

اتضح جلياً مما سبق أن الحكم المترتب على رجوع الشاهدين أو ثبوت كذبهم باطل، وإنما كان رجوع الشهود أو ثبوت كذبهم يشبه الإشاعة من حيث أن الكذب وعدم مطابقة الأمر للواقع متوفر في الجميع وقد ترتب على ذلك الكذب أمر فكان لا بدّ من إبطال هذا الأمر لنتدارك الآثار المترتبة على الإشاعة وهذا كله يصب في علاج آثار الشائعات.

(١) هو أبو البركات أحمد بن محمد العدوي، فاضل من فقهاء المالكية، ولد في بني عدي بمصر وتعلم بالأزهر وتوفي بالقاهرة. من كتبه أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك. توفي عام ١٢٠١ هـ. انظر الأعلام للزركلي ١/٢٤٤.

(٢) انظر الشرح الصغير للإمام الدردير ٤/٢٩٤.

(٣) الشرح الصغير للإمام الدردير ٤/٢٩٥، ٢٩٦.

المبحث الرابع: تضمين مُرَوِّجِ الإشاعة إذا أتلّف بسبب الإشاعة نفساً أو مالاً

هذا المبحث يُعَدُّ من المباحث الفقهية ذات الصلة الوثيقة بهذا الموضوع لأن تضمين المتسبب قاعدة فقهية ومُرَوِّجُ الإشاعة متسبب بلا شك إذا أفضى بإشاعته إلى إتلاف نفس أو مال أو إштانة سمعة. ولنا أن نذكر نموذجاً لذلك للتطبيق على قاعدة (إذا اجتمع المباشر والمتسبب يضاف الحكم إلى المباشر) فإن هذه القاعدة تتضمن في طياتها عدداً من المسائل ولنقتصر على موضع الشاهد ونص المسألة كما يلي:

- إذا شهد الشهود عمداً عند الحاكم بالقتل فقتل ثم رجع الشهود فالضمان على الشهود لأنهم متسببون في القتل دون الحاكم المباشر وكذلك إذا شهدوا عمداً وثبتت شهادة الزور عليهم لأن التسبب أقوى من المباشرة فيغلب عليها والشاهد أولى بالضمان^(١).

وأما ضمان المال على من تسبب بشهادته في إتلاف المال فقد ذكر الفقهاء ذلك في باب الشهادة ومنهم الإمام الدردير في شرحه الصغير قال: قال ابن القاسم^(٢): إذا رجعا - أي الشاهدين - في طلاق أو عتق أو دين أو قصاص أو حدّ أو غير ذلك فإنهما يضمنان قيمة المعتق ، وفي الطلاق إن دخل بالزوجة فلا شيء عليهما ، وإن لم يدخل ضمناً نصف

(١) انظر القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة للدكتور محمد مصطفى الزحيلي ٤٨٤/١.

(٢) هو عبد الرحمن بن القاسم ، المصري ، الشيخ الصالح الحافظ الحجة الفقهية ، أثبت الناس في مالك وأعلمهم بأقواله ، صحبه عشرين سنة وتفقه به وبنظرائه. مات بمصر سنة ١٩١ هـ. ترجمته عالية وفضائله جمة . انظر شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، محمد مخلوف ٨٨/١ .

الصداق للزوج ويضمنان الدين والعقل في القصاص في أموالهما وقال أشهب^(١): . يقتص من الشاهدين في العمد . أي لأنهم تسببوا في قتل نفس بلا شبهة^(٢).

اتضح لنا جلياً كيف أن الشرع ألزم مروج الإشاعة ضمان ما تسببوا في إتلافه بسبب كذبهم وهذا كافٍ في درء آثار الشائعة وتقليل ضررها.

(١) هو أشهب بن عبد العزيز القيسي ، كان فقيهاً نبياً حسن النظر من الفقهاء المالكيين المحققين ولد سنة ١٤٠ هـ وتوفي بمصر سنة ٢٠٤ هـ ، تفقه بمالك والمدنيين والمصريين أنظر ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢٦٢/٣ .
(٢) الشرح الصغير ٢٩٥/٤ .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رفيع الدرجات، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

ففي ختام هذا البحث يجدر بنا ذكر النتائج والتوصيات:

أما النتائج فيمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- الإشاعة الأصل فيها الذبوع والانتشار وجهالة أصل الخبر وليس بالضرورة مخالفتها للواقع.
- الشائعات لها أضرار كثيرة منها المادي والمعنوي ومنها الفردي والجماعي.
- وضعت السنة النبوية منهجاً دفاعياً وهو التصدي للشائعات قبل انتشارها وكذلك وضعت منهجاً علاجياً وذلك لعلاج الآثار المترتبة عليها.
- أساس المنهج الدفاعي يرجع إلى التثبت من الأخبار قبل قبولها ونشرها.
- أساس المنهج العلاجي يرجع إلى تحميل مخلق الإشاعة الأضرار التي ترتبت على إشاعته وقد تكون عقوبته مالية بالغرم أو معنوية بالحد أو التأديب.

أما التوصيات فيمكن إجمالها في الآتي:

- تحذير عوام الناس من الإشاعات وبيان خطرها عبر المنابر الإعلامية كالإذاعة والتلفاز، والدعوية كالخطب والمواعظ والدروس.
- نشر الوعي الاجتماعي بين الناس، وبتث ثقافة التعامل مع الأخبار للحد من انتشار الشائعات.
- تطبيق العقوبات الشرعية المتعلقة بمختلفي الإشاعات ومروجيها.
- إنشاء كيان يُعنى بحصر الشائعات ودحضها لحظة بلحظة ليتجنب الناس خطرها ويسلموا من مغباتها.

- القيام بالتأصيل والتععيد لما يستجد من الأحوال، وربطه بكتاب الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم؛ وذلك لوجود الحلول والمعالجات وفق منهج شرعي يستمد منهجه من روح التشريع الإسلامي.

وهذا وبالله التوفيق وعليه التكلان، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - أدب الدنيا والدين للماوردي(ت:٤٥٠هـ) دار مكتبة الحياة ١٩٨٦م.
- ٢- الأعلام للزركلي (ت:١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين - ط١٥ - ٢٠٠٢م.
- ٣ - إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (ت:٥٤٤هـ) دار الوفاء - مصر - ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م - تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل.
- ٤ - تاريخ دمشق لابن عساكر (ت:٥٧١هـ) دار الفكر - بيروت - لبنان ١٤٠٥هـ - ١٩٩٥م.
تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي.
- ٥ - التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور(ت:١٣٩٣هـ) الدار التونسية للنشر - تونس - ١٩٨٤م.
- ٦ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت:٥٤٤هـ) مطبعة فضالة - المحمدية - المغرب.
- ٧ - التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازي (ت:٦٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي بيروت، ط٣ - ١٤٢٠هـ .
- ٨ - تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) دار الرشيد سوريا ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٩ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) وزارة الأوقاف - المغرب - ١٣٨٧هـ - تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري.
- ١٠ - التيسير بشرح الجامع الصغير للإمام عبد الرؤوف المناوي (ت:١٠٣١هـ) مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ط٣ - ١٤٠٨ - ١٩٨٨م.

- ١١ - جامع البيان في تأويل آي القرآن للإمام محمد بن جرير الطبري (ت: ٤٣٠هـ) مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م. تحقيق أحمد محمد شاكر.
- ١٢ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للإمام أبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) مكتبة السعادة - ١٣٤٩ هـ - ١٩٧٤ م.
- ١٣ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام أبي بكر أحمد بن الحسن البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١٤٠٥هـ.
- ١٥ - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين للإمام محمد بن علان الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤٢٥هـ.
- ١٥ - الذريعة إلى مكارم الشريعة للإمام الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢ هـ) دار السلام - القاهرة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م. تحقيق د. أبو اليزيد العجمي.
- ١٦ - سبل السلام شرح بلوغ المرام للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) دار الحديث - القاهرة.
- ١٧ - سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للإمام محمد بن يوسف الصالحي (ت: ٩٤٢١هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان ط ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م - تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض.
- ١٨ - سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) المكتبة العصرية - صيدا بيروت - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

- ١٩ - سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ) شركة
مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط ٢ ، ١٣٩٥هـ -
١٩٧٥م .
- ٢٠ - السيرة الحلبية للإمام علي بن إبراهيم الحلبي (ت: ١٠٤٤هـ) دار
الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٧هـ.
- ٢١ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمؤلفه محمد بن محمد
مخلف (ت: ١٣٦هـ) دار الكتب العلمية - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ -
٢٠٠٣م علق عليه: عبد المجيد خيالي.
- ٢٢ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي
(ت: ١٠٨٩هـ) دار ابن كثير - دمشق - بيروت - ١٤٠٦هـ -
١٩٨٦م، حققه محمد الأرناؤوط.
- ٢٣ - شرح النووي على صحيح مسلم للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى
بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) ط، دار إحياء التراث العربي بيروت
ط ٢ - ١٣٩٢هـ.
- ٢٤ - الشرح الصغير ومعه بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية
الصاوي على الشرح الصغير. للإمام أحمد بن محمد
الدردير (ت: ١٢٠١هـ) دار المعارف.
- ٢٥ - صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) دار
طوق النجاة ، ط ١ ، ١٤٢٢هـ . تحقيق: محمد زهير بن ناصر .
- ٢٦ - صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري
(ت: ٢٦١هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت - تحقيق محمد فؤاد
عبد الباقي.

- ٢٧ - طبقات الشافعية الكبرى للإمام تاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت: ٧٧١هـ) دار الهجرة للطباعة والنشر، ط ٢ ١٤١٣هـ - تحقيق د.محمود الطناحي و د.عبد الفتاح الحلو.
- ٢٨ - طرح التثريب في شرح التقريب للإمام زين الدين عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢٩ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام محمود بن احمد العيني (ت: ٨٥٠هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٣٠ - فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار المعرفة - بيروت - لبنان، ١٣٧٩هـ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٣١ - الفائق في غريب الحديث والأثر للإمام الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) دار المعرفة لبنان ، ط ٢. تحقيق علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم.
- ٣٢ - القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة للدكتور محمد مصطفى الزحيلي دار الفكر - دمشق، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٣٣ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للإمام الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ).
- ٣٤ - كشف المشكل من حديث الصحيحين للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) دار الوطن - الرياض. تحقيق علي حسين البواب
- ٣٥ - لسان العرب للإمام محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ) دار صادر بيروت ط ٣ ، ١٤١٤هـ .
- ٣٦ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام علي بن سلطان القاري (ت: ١٠١٤هـ) دار الفكر بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.

- ٣٧ - المستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)
دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ . ١٤١١هـ - ١٩٩٠م . تحقيق
مصطفى عبد القادر .
- ٣٨ - مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) مؤسسة الرسالة، ط ١ ،
١٤٢١هـ - ٢٠٠١م - تحقيق شعيب الأرنؤوط.
- ٣٩ - المعجم الأوسط للإمام سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) دار
الحرمين القاهرة.
- المعجم الكبير للإمام الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) مكتبة ابن تيمية - القاهرة
ط ٢ ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
- ٤١ - المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية - دار الدعوة.
- ٤٢ - معالم السنن للإمام أبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي
(ت: ٣٨٨هـ) المطبعة العلمية - حلب ، ط ١ ، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
- ٤٣ - مغازي الواقدي للإمام أبي عبد الله الواقدي (ت: ٢٠٧هـ) دار الأعلمي
- بيروت ، ط ١٤٠٩، ٣هـ - ١٩٨٩م.
- ٤٤ - النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)
المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م . تحقيق طاهر أحمد
الزاوي ومحمود الطناحي.
- ٤٥ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان للإمام ابن خلكان (ت: ٦٨١هـ)
دار صادر - بيروت - تحقيق: إحسان عباس.

References :

- 1- adb aldnyawaldyn llmaordy(t:450h.) dar mktba al7yaa 1986m.
- 2- ala3lam llzrkly (t:1396h.) dar al3lm llmlayyn – 615 – 2002m.
- 3 – ekmal alm3lm bfoa2d mslm ll8ady 3yad (t:544h.) dar alofa2 – msr – 61, 1419h**1998** - .m – t78y8 aldktor y7yy esma3yl.
- 4 – tary5 dmsh8 labn 3sagr (t:571h.) dar alfkr – byrot – lbnan 1405h**1995** - .m.
- t78y8: 3mro bn ghrama al3mroy.
- 5 – alt7ryrwaltnoyr llshy5 m7md al6ahr bn 3ashor(t:1393h.) aldar altonsya llnsr – tons – 1984m.
- 6 – trtyb almdarkwt8ryb almsalk ll8ady 3yad bn mosy aly7sby (t:544h.) m6b3a fdala – alm7mdya – almghrb.
- 7 – altfsyr alkbyr ll emam f5r aldyn alrazy (t:606h.) dar e7ya2 altrath al3rby byrot ,63 – 1420h. .
- 8 – t8ryb althzyb ll7afz a7md bn 7gr al3s8lany (t:852h.) dar alrshyd sorya 61, 1406h**1986** - .m.
- 9 – altmhyd lma fy almo6a mn alm3anywalasanyd ll emam aby 3mr yosf bn 3bd albr alnmry al8r6by (t: 463h.)wzara alao8af – almghrb – 1387h. - t78y8 ms6fy al3loywm7md albkry.
- 10 – altysyr bshr7 algam3 alsghyr ll emam 3bd alr2of almnaoy (t:1031h.) mktba al emam alshaf3y – alryad- 63 – 1408 – 1988m.
- 11 – gam3 albyan fy taoyl ay al8ran ll emam m7md bn gryr al6bry(t:430h.) m2ssa alrsala ,6 1 , 1420h**2000** - .m. t78y8 a7md m7md shakr.
- 12 – 7lya alaolya2w6b8at alasfya2 ll emam aby n3ym alasbhany (t:430h.) mktba als3ada – 1349 h**1974** - . m.

- 13 – dla2l alnboawm3rfa a7oal sa7b alshry3a ll emam aby bkr a7md bn al7sn albyh8y (t:458h.) dar alktb al3lmya – byrot ,61 1405h.
- 15 – dllyl alfal7yn l6r8 ryad alsal7yn ll emam m7md bn 3lan alshaf3y (t:1057h.) dar alm3rfa ll6ba3awalnshr – byrot – lbnan ,6 4, 1425h.
- 15 – alzry3a ely mkarm alshry3a ll emam alraghb alafhany (t :502 h.) dar alsalam – al8ahra ,1428h**2007** - . m. t78y8 d. abo alyzyd al3gmy.
- 16 – sbl alsalam shr7 blogh almram ll emam m7md bn esma3yl alsn3any (t,1182h.) dar al7dyth – al8ahra.
- 17 – sbl alhdywalrshad fy syra 5yr al3bad ll emam m7md bn yosf alsal7y (t9421h.) dar alktb al3lmya – byrot ,lbnan 6 1414h**1993**- .m –t78y8 alshy5 3adl a7md 3bd almogod , alshy5 3ly m7md m3od.
- 18 – snn aby daod ll emam aby daod slyman bn alash3th alsgstany (t275h.) almktba al3srya – syda byrot –t78y8 m7md m7yy aldyn 3bd al7myd.
- 19 – snn altrmzy ll emam m7md bn 3ysy altrmzy(t:279h.) shrka mktbawm6b3a ms6fy albaby al7lby –msr ,6 2 , 1395h**1975** - .m .
- 20 - alsyra al7lbya ll emam 3ly bn ebrahym al7lby (t:1044h.) dar alktb al3lmya byrot ,62 ,1427h.
- 21 – shgra alnor alzkya fy 6b8at almalkya lm2lfh m7md bn m7md m5lof(t:136h.) dar alktb al3lmya – lbnan ,61 ,1424h**2003**- .m 3l8 3lyh :3bd almgyd 5yaly.
- 22 – shzrat alzhb fy a5bar mn zhb labn al3mad al7nbly (t:1089h.) dar abn kthyr – dmsh8 – byrot-1406 h-**1986**m,788h m7md alarna2o6.
- 23 – shr7 alnooy 3la s7y7 mslm ll emam aby zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (t:676h ,**6** (.dar e7ya2 altrath al3rby byrot 6 2 -1392h.
-

- 24 – alshr7 alsghyrwm3h blgha alsalk la8rb almsalk alm3rof
b7ashya alsoay 3la alshr7 alsghyr .ll emam a7md bn
m7md aldrdyr(t:1201h.) dar alm3arf.
- 25 – s7y7 alb5ary ll emam m7md bn esma3yl alb5ary
(t:256h.) dar 6o8 alngaa .61 ,1422h. .t78y8 :m7md zhyr
bn nasr.
- 26 – s7y7 mslm ll emam mslm bn al7gag al8shyry alnysabory
(t:261h.) dar e7ya2 altrath al3rby- byrot – t78y8 m7md
f2ad 3bd alba8y.
- 27 – 6b8at alshaf3ya alkbyr ll emam tag aldyn 3bd alohab
alsbky(t:771h.) dar alhgra ll6ba3awalnshr .62 1413h. -
t78y8 d.m7mod al6na7yw d.3bd alfta7 al7lo.
- 28 – 6r7 altthryb fy shr7 alt8ryb ll emam zyn aldyn 3bd
alr7ym al3ra8y (t:806h.) dar e7ya2 altrath al3rby – byrot.
- 29 – 3mda al8ary shr7 s7y7 alb5ary ll emam m7mod bn a7md
al3yny(t:85h.) dar e7ya2 altrath al3rby – byrot .
- 30 – ft7 albary shr7 s7y7 alb5ary ll emam a7md bn 3ly bn 7gr
al3s8lany dar alm3rfa – byrot – lbnan ,1379h. - r8m
ktbhwaboabhwa7adythh: m7md f2ad 3bd alba8y.
- 31 – alfa28 fy ghryb al7dythwalathr ll emam alzm5shry
(t:538h.) dar alm3rfa lbnan .62 .t78y8 3ly m7md albgaoy-
m7md abo alfdl ebrahym.
- 32 – al8oa3d alf8hyawt6by8atha fy almzahb alarb3a lldktor
m7md ms6fy alz7yly dar alfkr – dmsh8 .61 ,1427h.-
2006m.
- 33 – alkshaf 3n 78a28 ghoamd altnzyl ll emam alzm5shry
(t:538h.) dar alktab al3rby – byrot .63 ,1407h.).
- 34 – kshf almshkl mn 7dyth als7y7yn ll emam gmal aldyn abo
alfrg 3bd alr7mn abn algozy(t:597h.) dar alo6n - alryad.
t78y8 :3ly 7syn alboab
- 35 – lsan al3rb ll emam m7md bn mkrm bn mnzor(t:711h.) dar
sadr byrot 63 , 1414h. .

- 36 – mr8aa almfaty7 shr7 mshkaa almsaby7 ll emam 3ly bn sl6an al8ary (t:1014h.) dar alfkr byrot – lbnan ,61 ،1422h- **2002m.**
- 37 – almstdrk 3la als7y7yn ll emam aby 3bd allh al7akm(t: 405h.) dar alktb al3lmya – byrot – 61 . 1411h**1990 - .m .** t78y8 ms6fy 3bd al8adr .
- 38 – msnd al emam a7md bn 7nbl (t:241h.) m2ssa alrsala, 61 , 1421h**2001- .m** – t78y8 sh3yb alarna2o6.
- 39 – alm3gm alaos6 ll emam slyman bn a7md al6brany(t:360h.) dar al7rmyn al8ahra.
– alm3gm alkbyr ll emam al6brany (t:360h.) mktba abn tymya – al8ahra 62 , t78y8 :7mdy 3bd almgyd alslyf.
- 41 – alm3gm alosy6: mgm3 allgha al3rbya – dar ald3oa.
- 42 – m3alm alsnn ll emam aby slyman a7md bn m7md al56aby (t:388h.) alm6b3a al3lmya – 7lb , 6 1 , 1351h- **1932m.**
- 43 – mghazy aloa8dy ll emam aby 3bd allh aloa8dy (t:207h.) dar ala3lmy – byrot ,63,1409h**1989 - .m.**
- 44 – alnhaya fy ghryb al7dythwalathr ll emam abn alathyr (t:606h.) almktba al3lmya –byrot , 1399h**1979 - .m .**t78y8 6ahr a7md alzaoywm7mod al6na7y.
- 45 –wfyat ala3yanwanba2 abna2 alzman ll emam abn 5lkan (t:681h.) dar sadr –byrot – t78y8 : e7san 3bas.